أساليب الرقابة البنكية الاحترازية لبنك الجزائر خلال الفترة (2014–2018)

Precautionary banking supervision methods for the Bank of Algeria during the period (2014-2018)

Khelifa Assia [1] **خليفة أسياء**

[1] المركز الجامعي مرسلي عبد الله –تيبازة– (الجزائر)، khelifaassiabrakni@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/09/17 تاريخ القبول: 2021/09/28 تاريخ النشر: 2021/11/06

الملخص:

تتعدد الأسباب التي تؤدي للأزمات البنكية و من أهمها وجود خلل في أنظمة الرقابة الداخلية و الخارجية للبنك ، و في هذا الصدد نسعى من خلال دراستنا إلى استعراض أهم ما قامت به السلطة النقدية الجزائرية في سبيل تعزيز سلامة القطاع البنكي من خلال تفعيل مبادئ الرقابة و الإشراف بما يتناسب مع المعايير الدولية.

و باستخدام المنهج الوصفي و المنهج التحليلي توصلنا إلى عدّة نتائج أهمها أنه في سبيل تقوية الرقابة الاحترازية و مطابقتها مع تدابير المعيار الثاني لبازل 3 أنشأ بنك الجزائر لجنة الإستقرار المالي سنة 2009 الّتي تتكفّل بمراجعة مؤشّرات الصّلابة المالية للبنوك، بالإضافة إلى إقامة برنامج اختبارات القدرة على تحمل الضغوط Financial Projection Model (FPM) ابتداءا من سنة 2013، الذي يستعمل لاختبار درجة حساسية بنك أو مجموعة من البنوك بالنسبة لعوامل متغيّرة تتعلّق بمخاطر النّشاط البنكي، بهدف تحسين إدارة المخاطر و الرّقابة البنكية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة البنكية ، القواعد الاحترازية ، بنك الجزائر.

تصنيفات JEL : M42، E42، G28.

Abstract:

Among the main causes of banking crises is the presence of a defect in the banking control system, and in this regard we seek through our study to take stock of the improvements in banking supervision, that the Algerian monetary authority made in order to strengthen the security and adapt to international standards.

Using the descriptive approach and the analytical approach, we reached of which is that in order to strengthen the prudential supervision and to conform it with the measures of the second standard of Basel III, the Bank of Algeria established the Financial Stability Committee in 2009, which is responsible for reviewing the indicators of the financial strength of banks, in addition to establishing a program of stress tests know as financial projection model (FPM), starting from the year 2013, is used to test the degree of sensitivity of a bank or group of banks to the risks of banking activity, with the aim of improving risk management and banking supervision.

Keywords: Banking supervision, prudential rules, Bank of Algeria.

JEL Classification Codes: M42, E42, G28.

المؤلف المرسل: خليفة أسياء، **الإيميل**: khelifaassiabrakni@gmail.com

مقدمة:

عملت الحكومة الجزائرية مباشرة بعد الاستقلال على تأسيس منظومة بنكية وطنية فانتهجت سياسة التأميم الشامل للمؤسسات المالية و النقدية الأجنبية ، و كان التسيير إداري و مركزي للنظام البنكي، و أصبحت مهمة البنوك تمويل المشاريع المخططة مركزيا دون الأخذ بعين الاعتبار مردوديتها ، فاستيقضت الجزائر عام 1986على مشاكل نقدية كبيرة و أزمة بنكية ، مما أدى إلى إصدار قوانين التحرير المالي نذكر منها القانون (88-01) المتعلق باستقلالية المؤسسات.

إن التسارع الكبير في إصدار قوانين التحرير المالي كانت له نتائجه السلبية على الساحة الاقتصادية وما فضيحة بنك آل خليفة إلا دليل على ذلك، التي زعزعت الاقتصاد و السياسة النقدية و كشفت على ضعف آليات الرقابة والتحكم من طرف البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية فأعيد النظر في القوانين التجارية المفعول بها في الميدان النقدي خاصة، و في هذا الإطار عملت السّلطة النقدية الجزائرية على تعزيز سلامة القطاع البنكي من خلال تفعيل مبادئ الرقابة و الإشراف بما ينسجم مع المعايير الدولية المعاصرة، و ذلك من خلال عدّة أنظمة نذكر منها النظام رقم (11-08) الصادرة في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، فعمل بنك الجزائر على إرساء قواعد متينة للعمل المصرفي وفق المعايير الدولية ، و من هذا المنطلق ارتأينا أن نسلّط الضوء على هذا الموضوع من خلال طرح ومعالجة الإشكالية الآتية :

فيما تتمثل أساليب الرقابة الاحترازية للبنك المركزي على البنوك التجارية؟

و للإجابة على الإشكالية ارتأينا طرح الفرضية التالية: يطبق بنك الجزائر أسلوب الإنذار المبكر كأداة للكشف عن نقاط ضعف البنوك التجارية و تصحيحها.

و نحن بصدد البحث عن المراجع و المصادر المتعلّقة بالموضوع، استوقفتنا مجموعة من الدّراسات الّتي سنضعها كحجر أساس في بناء هذا البحث و منها:

الدّراسة الأولى: أطروحة دكتوراه لأيت عكاش سمير بعنوان: تطورات القواعد الإحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل و مدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية، 2013/2012، علوم اقتصادية،

جامعة الجزائر 03، التي جاءت اشكالية بحثه كالتالي:ما هي مختلف التّغيّرات الّتي عرفتها القواعد الإحترازية الصادرة عن لجنة بازل؟ و كيف يمكن للبنوك الجزائرية أن تستجيب لهذه التّغيّرات و تتماشى معها؟

وضحت هذه الدراسة أن البنوك تعتبر السّبب الأول في حدوث الأزمة المالية العالمية من خلال إقدامها على منح القروض العقّارية، متجاهلة قاعدة الحذر و التقييم ، بالإضافة إلى أن البنوك العمومية الجزائرية مازالت تستعمل معدل كوك، والّذي يغطي فقط خطر القرض دون الأخطار الأخرى أي خطر معدل الفائدة، خطر الصرف، خطر المحفظة وخطر التشغيل.

الدراسة الثانية: مقال لعمامرة ياسمينة و هادفي تركية بعنوان: الآليات الحديثة لرقابة البنك المركزي على البنوك التجارية دراسة حالة القواعد الاحترازية في الجزائر خلال الفترة (2011-2017) ، ديسمبر 2020، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية ، المجلد 07 ، العدد 02، و جاءت إشكالية هذه الدّراسة كما يأتي: فيما تتمثل الآليات الحديثة لرقابة بنك الجزائر المركزي على البنوك التجارية بتطبيق النظم الاحترازية خلال الفترة (2011-2017)؟

و قد توصلت الباحثتان إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن بنك الجزائر يطبق نظام التنقيط SNB و هو نظام إشراف مستوحى من نظام CAMELS الذي يعد من بين النماذج الشاملة لتقييم أداء البنوك في النواحي الكمية والكيفية للأداء و دراسة السيولة وقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته.

تناولت الدراسة الأولى موضوع القواعد الاحترازية و مدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية ، واتضح لنا أنها دراسة قديمة نوعا ما يجب التحديث فيها، أما الدراسة الثانية تناولت الباحثتان موضوع الآليات الحديثة للرقابة البنكية و ركزت على الرقابة البنكية الخارجية ، دون التطرق إلى قواعد الرقابة البنكية الاحترازية و معايير تقييم المخاطر التي يتم مراقبتها على مستوى بنك الجزائر ، و هذا ما سنوضحه في دراستنا بإظهار أنّه هناك استراتيجية بنكية واضحة تسمح لبنك الجزائر الخروج بنقاط ضعف البنوك التجارية مبكرا و تصحيحها.

قصد تسهيل الإجابة على الإشكالية المطروحة، و التأكد من صحة الفرضية قسمنا البحث إلى المحاورين التاليين:

- مبادئ الرقابة البنكية الاحترازية؛

- تطوير عملية الرقابة و الإشراف البنكي بالجزائر.

المحور الأول: مبادئ الرقابة البنكية الاحترازية:

إنّ الهدف من التّعريف بالمبادئ الأساسية للرقابة البنكية الفعالة و التي أعدتها لجنة بازل بالتّعاون مع السلطات الرّقابية في مجموعة الدّول العشرة G10، هو إيجاد قواعد استرشادية لتقييّم مدى متانة وأداء النّظام الرّقابي على البنوك لدى مختلف الدول، حيث " صدرت هذه المبادئ في سبتمبر 1997 واستعملت كأسس لتقيّيم النّظام الرّقابي في الدول ما يعرف بـ برنامج تقيّيم القطاع المالي (F.S.A.P) وقد وضعت هذه المبادئ كأطر عامة يمكن تطبيقها على أنظمة رقابية مختلفة، و تفرض توفر مجموعة من الشّروط القانونية التي تعمل على منح السّلطة الرّقابية حق فرض التّعليمات و الأنظمة اللاّزمة "[1] (**سمير أيت عكاش، 2013/2012، ص 51**)، وتتكون من خمسة و عشرون (25) مبدأ مقسمة على سبعة (07) محاور أساسية.

أولا– المبادئ العامّة الواجب توفّرها في كل نظام بنكي: تضم المبادئ التي يجب أن تتوفر في كل بنك مركزي.

1– المحور الأول– الشّروط المسبّقة لرقابة بنكية فعّالة: يتعلق هذا المحور بتحديد المسؤوليات والأهداف و الصلاحيات لكلّ هيئة تشارك في الرقابة على البنوك، وأن تتوفر على الاستقلالية التّشغيلية والحماية القانونية و الموارد اللاّزمة لذلك، و يتضمن توفّر نظام قانوني يعمل على منح التراخيص بإنشاء المؤسسات المصرفية ومراقبتها بشكل منتظم، و ذلك بتبادل المعلومات بين هيئات الرقابة و المؤسسات الائتمانية، بالإضافة إلى ذلك حماية سرّية المعلومات.

2–المحور الثاني– قواعد التّرخيص: يتكون هذا المحور من أربعة مبادئ و هي [2]**(Comité de: (Bâle, novembre 1997, p 33**

- يجب تحديد و بوضوح الأنشطة المسموح بها للبنوك التي حصلت على الإعتماد؛
- معايير التّرخيص: يجب أن يكون لدى السلطة التي تمنح الاعتماد الحقّ في الموافقة أو رفض أيّ طلبات لتأسيس البنوك إذا كانت لا تتوافر على الشروط اللازمة؛
- يجب أن تكون لدى السلطة الرّقابية السّلطة الكافية لمراجعة ورفض أيّ مقترحات لنقل ملكية البنك؛

- الاستحواذات الكبيرة: يجب أن تتوفر لدى السّلطة الرقابية القدرة على وضع معايير لمراجعة عمليات الحيازات أو الإستثمارات الكبرى لدى البنوك، و التأكّد من أن هذه العمليات لا تعرض البنك لمخاطر كبيرة أو تعوق الرّقابة الفعالة.

3- المحور الثالث- الأنظمة و حتمية الرّقابة الإحترازية: هذا المحور يتكون من عشر مبادئ و هي: **(Comité de Bâle, novembre 1997, p 05)**

- كفاية رأس المال: يجب أن تقوم هيئات الرّقابة المصرفية بتحديد متطلبات الحد الأدنى من رأس المال لكل البنوك، و تعمل على تحديد مكوناته و مدى قدرته على تجاوز الخسائر ؛
- مخاطر الإئتمان: يعتبر تقييّم سياسة البنوك في تطبيق إجراءات منح القروض والاستثمار عنصرا أساسيا لكلّ نظام احترازي، بالإضافة إلى التّسيير المستمر للمحفظة؛
- أصول بشأنها ملاحظات و مخصصات و احتياطات: يجب على هيئات الرّقابة أن تتأكّد من أنّ البنوك تتبع سياسات واضحة و تقوم بتطبيق إجراءات فعّالة لتقييّم نوعية أصولها، ومعرفة مدى وفعالية مؤوناتها و احتياطاتها للخسائر كلّها، التي يمكن أن تنتج عن القروض التي تمنحها؛
- مخاطر التّركز: على المراقبين المصرفيين التأكّد من أنّ لدى البنوك نظماً للمعلومات الخاصة بالإدارة تتيح تحديد المخاطر المكثفة التي تنطوي عليها حافظة القروض والاستثمارات، وعلى المراقبين أيضاً أن يضعوا حدوداً تحوّطية للحدّ من مخاطر الإقراض إلى مقترضين منفردين؛
- العمليات مع الأطراف ذات الصلة: " من أجل تجنب التجاوزات الناتجة عن القروض الممنوحة لزبائن البنك يجب على هيئات الرّقابة أن تتوفر على المعايير اللازمة و التي تفرض ضرورة منح القروض على أساس شروط السّوق؛
- مخاطر البلدان و مخاطر التّحويل: التأكد من أنّ البنوك تتوفّر على الإجراءات اللاّزمة لتشخيص ومتابعة و مراقبة مخاطر البلد ومخاطر التّحويل المرتبطة بالنشاطات الدّولية (القروض و الاستثمار)، بالإضافة إلى تشكيل الاحتياطات اللاّزمة لهذه المخاطر؛
- مخاطر السّوق: على هيئات الرّقابة أن تتأكد من أن البنوك تتوفر على نظام يسمح لها بالقياس الدّقيق، و المتابعة و المراقبة الفعّالة لخطر السّوق، و أن تفرض على البنوك في حالة الضرورة تحديد أو وضع متطلبات الحدّ الأدنى لرأس المال الخاص اللاّزم لمواجهة مخاطر السّوق؛

- عملية إدارة المخاطر: على مراقبي البنوك أن يتأكّدوا من أنّ لدى البنوك إجراءات عمل شاملة وفعّالة لإدارة المخاطر و تحديد و قياس و متابعة و مراقبة جميع المخاطر الكبيرة الأخرى، حيثما تدعو الحاجة و ذلك للاحتفاظ برأسمال كاف لتغطية المخاطر (أنظمة شاملة لإدارة المخاطر)؛"[3] (**خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، 2006 ، ص 495**)
- التّدقيق و الرّقابة الدّاخلية: على المراقبين المصرفيين التأكد من أن لدى البنوك ضوابط داخلية تتلاءم مع طبيعة عملها ونطاقه، ويجب أن تشمل هذه الإجراءات ترتيبات واضحة تتعلّق بالتّفويض بالسّلطة والمسؤولية، والفصل بين الوظائف التي تنطوي على عقد التزامات مصرفية؛
- إساءة استخدام الخدمات المالية: يجب التأكّد من أن البنوك تعتمد على سياسات متعلّقة بمعرفة زبائن البنك، و تضمن أن تكون هناك نسبة كبيرة من الاحترافية في المجال المالي، و تمنع من استعمال و إدخال البنوك في النشاطات الإجرامية.

4–المحور الرابع– أساليب الرّقابة المستمرّة: و يتكون من خمس مبادئ و هي: (**خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، 2006 ، ص ص 495–496**)

- أساليب الرّقابة: ينبغي أن يتألف نظام الرقابة البنكية الفّعال من أسلوبين: الأول: الإشراف الوثائقي من خلال تحليل السّلطة الرّقابية للبيانات الدّورية التي ترسلها البنوك للبنك المركزي، و الثاني من خلال التفتيش الميداني؛
- أدوات و آليات الرّقابة: ينبغي أن يكون لمراقبي البنوك اتصال منتظم مع إدارة البنك، و أن يكونوا على درجة واسعة من فهم عمليات البنوك؛
- التّقارير الرّقابية: ينبغي أن يكون لدى مراقبي البنوك وسيلة للحصول على مراجعة و تحليل التّقارير الدّورية و الإحصاءات الواردة من البنوك على مستوى كل وحدة و على مستوى موحد؛
- التّقارير المالية و التّدقيق الخارجي: ينبغي أن يكون لدى المراقبين وسيلة للتأكّد بصورة مستقلة من صحة المعلومات إمّا عن طريق التّفتيش الميداني، أو عن طريق استخدام مدقق حسابات خارجي؛
- الرّقابة المجمّعة: يتمثّل العنصر الأساسي في الرقابة البنكية في قدرة المراقبين على مراقبة المجموعة البنكية على أساس موحد.

5–المحور الخامس– الشّروط المتعلّقة بالإعلام : و يحتوي على مبدأ واحد يتمثل في ضرورة تأكّد السلطات الرّقابية من أن كل بنك يتحكم في المحاسبة بطريقة فعّالة، وفقا للسّياسات والممارسات المحاسبية

المعمول بها، بهدف توفير معلومات دقيقة و منتظمة عن الوضع المالي للبنك و مردودية نشاطاته؛[4] (**Comité de Bâle sur le contrôle bancaire**, **Septembre 1997**, **p 06**)

6–المحور السّادس– الصلاحيات التّصحيحية و الجزائية للسّلطات الرّقابية : ضرورة توفر لدى سلطات الرّقابة وسائل فعّالة تمكنهم من اتخاذ الإجراءات التّصحيحية اللاّزمة في الوقت المناسب، عندما تعجز البنوك عن تلبية متطلّبات الحيطة (مثل: عدم توافر الحدّ الأدنى لكفاية رأس المال)، و يجب أن تشمل هذه التّدابير في الحالات القصوى القدرة على سحب الترخيص أو التّوصية بسحبه. (**Comité de Bâle, novembre 1997, p 35)**

7–المحور السابع– النّشاطات البنكية عبر الحدود : و يتكون من ثلاثة مبادئ و هي :(**سمير أيت عكاش، 2013/2012، ص ص 35–36**)

- الرّقابة على الفروع في الخارج : يجب على هيئات الرقابة البنكية أن تقوم بمراقبة شاملة تضمن المتابعة الفعّالة و تطبيق القواعد الإحترازية من البنك على المستوى العالمي؛
- العلاقات بين السّلطتين الرّقابيتين الأم و المستضيفة : على هيئات الرّقابة البنكية أن تكون على اتصال دائم و تتبادل المعلومات مع مختلف الهيئات الرقابية الأخرى و خاصة المتعلّقة بالبلد المضيف؛
- شروط عمل البنوك الأجنبية: على هيئات الرقابة البنكية أن تفرض على البنوك الأجنبية الّتي تنشط في السّوق المحلّية الشّروط نفسها المفروضة على البنوك الوطنية، و أن تكون على اتصال دائم مع الهيئات الرّقابية التّابعة لها هذه البنوك قصد تبادل المعلومات اللاّزمة للرّقابة الفعّالة.

تعتبر كافة المبادئ السالفة الذّكر مكمّلة لبعضها البعض التي يجب على السّلطات النّقدية لمختلف دول العالم التّقيد بها، و في إطار عمل لجنة بازل للرقابة البنكية على تشجيع البنوك للتطبيق الجيد لهذه المبادئ قامت في سبتمبر 1998 بإصدار إطاراً عاماً يضم ثلاثة عشر (13) مبدءا لتطبيق نظام الرّقابة الدّاخلية مقسمة على ستة (06) محاور رئيسية التي سنفصلها في العنصر الموالي.

ثانيا– مبادئ لجنة بازل لتحقيق رقابة داخلية فعّالة: تتمثل في مجموعة من المبادئ منحرفة عن المبدأ الرابع عشر السّالف ذكره و المتعلق بالتّدقيق و الرّقابة الدّاخلية، و تشمل هذه المحاور:

1– الإشراف الإداري و ثقافة الرّقابة: يحتوي هذا المحور على ثلاث مبادئ و هي [5]: (**أحمد محمد سمير، 2009، ص ص 21–23**)

- يجب أن يكون مجلس الإدارة مسؤولا عن وضع الإستراتيجيات و السّياسات المهمة، لفهم الخطر الذي يهدد المنشأة و تحديده و معايرته و تقييم مستواه؛
- تعتبر الإدارة العليا مسؤولة عن تنفيذ الاستراتيجيات و السياسات التي تم تحديدها بواسطة مجلس الإدارة و مراقبة الخطر، و المحافظة على هيكل المنشأة المتمثل في المسؤوليات والسلطات؛
- يعتبر مجلس الإدارة و الإدارة العليا مسؤولين عن تحديد المعايير الأخلاقية و التي يجب أن يلتزم بها المراجعون و التي تتضمن: إبداء النصح و الإرشاد، عدم تصيد الأخطاء، روح المبادرة، عدم التّشكيك وإساءة الظّن....الخ.

2– الإعتراف بالخطر و تقييمه: يشمل تحديد المخاطر و تقييمها بعد تحديد آثارها السلبية على الأهداف الموضوعة، و يتطلب ذلك التقييم الفعال لها وفق مبدأ الكلفة و المنفعة، و تصنيفها حسب إمكانية السيطرة عليها، و استمرارية تقييم أثرها على الأهداف.[6] **(نعناعة بوحفص جلاب، سبتمبر 2014، ص133)**

3– أنشطة الرّقابة و فصل المهام: يشمل هذا المحور مبدأ أن الرّقابة الدّاخلية نشاط مستمر بالإضافة إلى أهمية تقسيم العمل للرّقابة الدّاخلية.

4– نظم المعلومات و الإتصال : يكز هذا المحور على أهمية صحّة المعلومات بالنسبة للرّقابة الدّاخلية وأهمية وجود نظام معلومات فعّال بتوفير قدر كاف و شامل عن البيانات المالية الداخلية و عن تطابق العمليات، كما يجب توفير معلومات عن السوق الخارجي و الأحداث المرتبطة باتخاذ القرار ويجب أن يكون نظام المعلومات مناسبا و يقدم معلومات موثقة في الوقت المناسب، كما يتطلب نظام الرقابة الداخلية الفعال توفير قنوات اتصال فعالة، للتأكد من أن جميع العاملين لديهم الفهم الكامل للمسؤوليات والسياسات و الإجراءات اللازمة لأداء العمل.[7] **(Basel committee on banking supervision, September 1998, p 4)**

5– أنشطة المتابعة و تصحيح العيوب: يحتوي على ثلاث مبادئ و هي:**(أحمد محمد سمير، 2009، ص ص 21–23)**

- المراجعة على أساس دوري مستمر، و ذلك يستلزم إدارة مراجعة داخلية فعالة تعمل على تنفيذ نظام الرقابة الداخلية و تحديد عناصر الخطر كجزء من الأنشطة اليومية للشخص المناسب؛

- يجب أن توجه تقارير إدارة المراجعة الداخلية إلى لجنة المراجعة لضمان استقلال و حياد هذه الإدارة كما يوجه تقرير آخر إلى الإدارة العليا؛
- يتم تقييم نظام الرقابة الداخلية بواسطة المراجع الداخلي أو لجنة المراجعة، في حال اكتشاف أي خطأ أو عدم كفاءة نظام الرقابة الداخلية و يتم عمل تقرير بذلك و يقدم في الوقت المناسب إلى المستوى الإداري المناسب كما يجب تحديد الإجراءات التصحيحية الواجب اتخاذها.

6- تقييم أنظمة الرقابة الداخلية بواسطة السلطات الرقابية: يتطلب أن تشترط السلطة النقدية على كافة البنوك بصرف النظر عن حجمها، أن تتوفر على نظام فعال للرقابة الداخلية يتناسب مع طبيعة و درجة تعقيد أنشطتها – داخل و خارج الميزانية- و نوع الخطر الذي تواجهه و طبيعة التغيرات الّتي تحدث في بيئة العمل.**(Basel committee on banking supervision, September 1998, p 5)**

ثالثا- تعديلات سنة 2012 لمبادئ الرّقابة البنكية الفعّالة: "لقد نقحت المبادئ الأساسية سالفة الذكر من قبل اللجنة لعدة مرات في 2001 و في أكتوبر 2006، و كانت آخر مرة سنة 2012، بالتعاون مع العديد من السلطات الرقابية حول العالم، ونتيجة لهذا التنقيح، فقد ارتفع عدد المبادئ الأساسية من 25 إلى 29 مبدءًا"[8] **(صندوق النقد العربي، 2014، ص ص 01-04)**، و سنكتفي فيما يأتي بشرح المبادئ الأربعة الجديدة: [9] **(Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Septembre 2012, p p 10-12.)**

- مبدأ الإستقلالية، المساءلة، وتوفر الموارد، والحماية القانونية للمراقبين: يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية تشغيلية، وإجراءات شفافة، وحوكمة سليمة، كما يتوفر لها موازنة لا تهدد استقلاليتها، وموارد كافية، وتخضع للمساءلة عن تنفيذ مهامها القانونية و طريقة استخدام مواردها، ويوفر الإطار القانوني للرقابة المصرفية، الحماية للمراقبين و التشريعات و القوانين أو التعليمات الأخرى؛
- التعاون و التنسيق: توفير العمل للتعاون والتنسيق مع السلطات الأخرى المحلية ذات العلاقة، وكذلك مع السلطات الرقابية الأجنبية المعنية بالرقابة المصرفية، وتعكس ترتيبات التعاون هذه، الحاجة لحماية سرية المعلومات؛

- حوكمة الشّركات: تفرض السلطة الرقابية أن يتوفر لدى البنوك والمجموعات البنكية، سياسات وعمليات منضبطة وشاملة للحوكمة تشمل على سبيل المثال، التوجه الاستراتيجي، الهيكل التنظيمي، منظومة الرقابة، مسؤوليات مجالس إدارات البنوك وإداراتها العليا، التعويضات والمكافآت، وتتناسب هذه السياسات والعمليات للحوكمة، مع حجم المخاطر لدى البنك وأهميته النظامية؛
- الإفصاح و الشّفافية: تلزم السلطة الرقابية البنوك والمجموعات البنكية، بنشر المعلومات بشكل منتظم على أساس مجمع أينما كان هناك حاجة، وعلى أساس فردي يمكن الاطلاع عليه بسهولة بشكل يعكس الوضع المالي لهذه البنوك وأداءها وتعرضاتها إلى المخاطر، وكذلك استراتيجياتها لإدارة المخاطر، بالإضافة إلى السياسات والإجراءات المتعلقة بالحوكمة.

من خلال ما سبق يمكننا استخلاص أنّ تعديلات بازل لمبادئ الرّقابة البنكية الفعّالة لسنة 2012 ركزت على عدّة نقاط أهمّها:

- ضرورة استقلالية السّلطة الرّقابية و توفير الحماية القانونية لها؛
- تخضع السلطة الرقابية للمساءلة عن تنفيذ مهامها؛
- تلزم السلطة الرقابية البنوك والمجموعات البنكية، بالافصاح و الشفافية في نشر المعلومات عن أساليب إدارتها للمخاطر والإجراءات المتعلقة بالحوكمة؛
- تناسب التعويضات والمكافآت، مع حجم المخاطر التي تتحملها الإدارة العاليا.

يلعب كل من البنك الدولي، بنك التسويات الدولية و صندوق النقد الدولي دورا نشطا في عملية تطبيق كافة المبادئ السالفة الذكر، حيث يقوم الصندوق في نطاق سلطته الرقابية بتشجيع الدول الأعضاء في لجنة بازل للرقابة البنكية على التقيد بالمبادئ الأساسية، كما يعمل مع هذه البلدان على تقييم نظامها الرقابي، و تسعى هذه الهيئات الدولية لحث البلدان على معالجة نقاط الضعف التي يتم تحديدها في قطاعاتها التنظيمية و الرقابية و تقدم لها المساعدة الفنية و التدريبية.

المحور الثاني: تطوير عملية الرقابة و الإشراف البنكي بالجزائر

نظرا لتكرار الأزمات البنكية و ما خلفته من آثار سلبية عديدة على الاقتصاد الوطني، ولمسايرة التطورات العالمية في هذا المجال عملت السلطة النقدية على تقوية و تعزيز سلامة القطاع البنكي في إطار

الإصلاحات الاقتصادية الشاملة التي شرعت فيها منذ بداية التسعينيات، بما فيها إصلاحات نظام الرقابة والهيئات المسؤولة عنه.

أولا– الهيئة المسؤولة عن الرقابة البنكية –اللّجنة المصرفية–: لها دور رقابي من خلال السهر على تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية، و التأكد من أنّ القرارات المتخذة من طرف البنك لا تعرِّضه لأخطار كبيرة، كما أنّها تفرض احترام البنوك لقواعد الحذر المحددة من طرف مجلس النقد و القرض فيما يخص تغطية المخاطر.[10] **(قويدر عياش، عبد الله إبراهيمي، أفريل 2010، ص 57)**

1– فرض قواعد حسن السلوك: و في إطار قيام اللجنة المصرفية بمهامها الرقابية على البنوك يمكن لها أن توجّه إعذارًا لأي بنك قام بمخالفة القواعد التنظيمية للمهنة المصرفية، كما يمكن أن توجه أمرًا بأخذ كلّ الإجراءات اللازمة لإصلاح الوضع المتعثر في آجال محدّدة، و توجيه العقوبات التالية: الإنذار، التوبيخ، منع القيام بعمليات معيّنة أو أيّ تحديد للنّشاط ، التعليق المؤقت لأحد أو كل أعضاء إدارة البنك مع أو بدون انتداب مسيّر مؤقت، توقيف (أو إقالة) أحد أو كل أعضاء إدارة البنك مع أو بدون انتداب مسيّر مؤقت، و أخيرا يمكن للجنة نزع الاعتماد.[11] **(نعيمة بن العامر، أفريل 2010، ص ص 467–470)**

إذن تهتم اللجنة المصرفية بصفتها الهيئة المسؤولة عن الرقابة على البنوك، في مجال الرقابة الاحترازية بالتأكد من مدى احترام البنوك و المؤسسات المالية لقواعد سير المهنة المصرفية.

2– دور اللجنة المصرفية في ضبط العمل المصرفي: كما تلعب اللجنة المصرفية دورا في ضبط العمل البنكي فتهتم بـ[12]: **(ميمي جداييني ، 11–12 مارس 2008، ص 6)**

- متابعة شروط الاستغلال و الوضعية المالية للبنوك و المؤسسات المالية؛
- التحري عن إخلال البنوك و المؤسسات المالية بتطبيق التنظيمات و القواعد المصرفية و إصدار العقوبات المناسبة في ذلك، كما يمكنها التدخل فيما يتعلق بتعيين مراجعي الحسابات؛
- إلزامية إجراء التصحيحات على التقارير السنوية: فللجنة المصرفية السلطة على البنوك لإلزامها بالقيام بالتصحيحات الضرورية حسب ما تراه للوضعيات المالية المنشورة في إطار السهر على حماية مصالح المودعين.

و بهدف التطبيق الجيد للقواعد الاحترازية لمواجهة المخاطر البنكية أدخلت المنظومة البنكية الجزائرية عدّة إصلاحات على القوانين التي تحكم الرقابة البنكية، بشقيها الداخلي و الخارجي.

ثانيا– تدعيم أنظمة الرّقابة الدّاخلية للبنوك الجزائرية: تعتبر الرقابة الداخلية في البنوك جزءا أساسيا من الرقابة الشاملة، و لأهميتها أصبحت كل من إدارات البنوك و المدققين الخارجيين و السلطات النقدية و الرقابية توليها عناية خاصة باعتبارها خط الدفاع الأول في منع و تحجيم المخاطر و الأخطاء التي يمكن أن يتعرض لها البنك، و تستند هذه الرقابة على وضع قواعد و ضوابط أساسية تحكم سير عمل البنك، من خلال اتباع وسائل و إجراءات للتأكد من الصحة المحاسبية، و حماية أصول البنك و رفع كفاءة الموظفين و تشجيعهم على التمسك بالسياسات المرسومة.[13] **(صندوق النقد العربي، 2009، ص 08)**

و توافقا مع مبادئ لجنة بازل لرقابة بنكية داخلية فعالة لسنة 1998، فقد أصدر بنك الجزائر النظام رقم (11–08) الصادر في 28 نوفمبر 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية، و هو لا يختلف كثيرا عن النظام (02–03) لسنة 2002 ، فبموجب هذا النظام تهدف الرقابة الداخلية إلى ما يأتي: [14] **(L'article (03) du Règlement n°11-08)**

- التحكم في النشاطات و السير الجيد للعمليات الداخلية؛
- الأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر بما فيها المخاطر العملياتية؛
- احترام الإجراءات الداخلية و مطابقتها مع الأنظمة و القوانين؛
- الشفافية و متابعة العمليات البنكية؛
- موثوقية المعلومات المالية؛
- الحفاظ على الأصول و الاستعمال الفعال للموارد.

كما يجب أن يحتوي جهاز الرقابة الداخلية الذي ينبغي على البنوك أن تضعه خصوصا على ما يأتي:

- نظام رقابة العمليات و الإجراءات الداخلية؛
- هيئة المحاسبة و معالجة المعلومات؛
- أنظمة قياس المخاطر و النتائج؛
- نظام حفظ الوثائق و الأرشيف. **(L'article (04) du Règlement n°11-08)**

نستنتج مما سبق أن بنك الجزائر رغم عدد المحاور الأربعة السالفة الذكر قد امتثل لأغلب قواعد الرقابة الاحترازية الداخلية للجنة بازل المتمثلة في ستة محاور، حيث أهمل أنشطة المتابعة و تصحيح العيوب و محور أهمية تقسيم العمل و الفصل في المهام الذي ذكرناه سالفا في مبادئ لجنة بازل لتحقيق رقابة داخلية فعّالة.

وفيما يخص الاحترام العام للتدابير التنظيمية فقد تمت معاينة تحسينات وهذا راجع للجهود الكبيرة والمعتبرة المبذولة في مجال تعزيز أنظمة الرقابة الداخلية ومراقبة قياس الخطر من طرف بعض المؤسسات وتطابقها مع متطلبات النظام رقم (11-08) المؤرخ في 28 نوفمبر 2011 المتعمق بالرقابة الداخلية، حيث ألزم هذا النظام البنوك والمؤسسات المالية بإرسال إلى اللجنة المصرفية مرة واحدة على الأقل في السنة تقريرا عن الرقابة الداخلية وتقريرا آخرا عن رصد وقياس المخاطر التي تتعرض لها. [15] (**بنك الجزائر، التقرير السنوي 2014 ، ص 122**)

ثالثا– تدعيم عملية الرّقابة الخارجية على البنوك : كمثيلاتها في مختلف أنحاء العالم، تمارس وظيفة الإشراف في الجزائر على أساس الرقابة الوثائقية المستمرة بالإضافة إلى الرقابة الميدانية على البنوك و المؤسسات المالية، و هذا بفضل فرق التفتيش الخاصة التابعة للمديرية العامة للمفتشية العامة، و المكلفة بالقيام بكل عمليات الرقابة و التفتيش لصالح اللجنة المصرفية.

1– الرّقابة الوثائقية: تعتمد وظيفة الرقابة الوثائقية على التقارير و المعلومات المرسلة من قبل البنوك للهيئة المكلفة بهذه الوظيفة على مستوى بنك الجزائر و هي المديرية العامة للمفتشية العامة ، هذه التقارير تسمح للمديرية بالرقابة المستمرة لأوضاع البنوك – تحليل احترازي كلي لكافة القطاع البنكي– والرقابة على كل بنك على حدة – تحليل احترازي جزئي– منذ سنة 2009.

و يهدف هذا النوع من الرقابة إلى الكشف المبكر عن نقاط الضعف انطلاقا من تحليل المعلومات المصرح بها من طرف البنك، و إعداد تقارير بشأن حالة البنك، التي تحال إلى اللّجنة المصرفية خاصة في حالة ارتكاب مخالفات أو تحمل مخاطر كبيرة من طرف البنك المعني.

وفي إطار متابعة احترام التدابير القانونية والتنظيمية سمحت الأعمال القائمة على استغلال مختلف البيانات والتقارير المرسلة من قبل البنوك والمؤسسات المالية بتسجيل مخالفات وهي موضحة حسب أخر تقرير سنوي منشور لبنك الجزائر وفق الجدول الآتي:

الجدول رقم (01): تطور عدد مخالفات التنظيم الاحترازي خلال الفترة (2014-2018)

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المخالفات	66	73	77	48	62
عدد المؤسسات	-	26	15	06	11

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية لبنك الجزائر (2014-2018)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن عدد البنوك المسجل فيها مخالفات في تناقص ، أما بالنسبة لعدد المخالفات المسجلة فهي في تذبذب و سنفصلها حسب المعدل المطلوب في الجدول التالي:

الجدول رقم (02): عدد مخالفات التنظيم الاحترازي خلال الفترة (2015-2018)

السنة	2015	2016	2017	2018
معدل الملاءة	4	0	0	0
معامل الأموال الخاصة القاعدية	4	0	0	0
وسادة الأمان	7	6	2	3
25 % من الأموال الخاصة القانونية	24	17	8	12
8 مرات الأموال الخاصة القانونية	-	-	0	0
قروض ممنوحة إلى مؤسسات يملك فيه المصرف مساهمات	-	-	0	0
التزامات خارجية بالتوقيع	8	16	10	0
10 % من الأموال الخاصة حسب العملة الصعبة	-	6	0	4
30 % من الأموال الخاصة على إجمالي العملات الصعبة	-	-	0	0
معامل الأموال الخاصة و الموارد الدائمة	2	2	3	2
معامل السيولة	10	18	13	18
صافي الأصول	14	12	12	23
مجموع المخالفات	**73**	**77**	**48**	**62**
ملاحظة: في التقرير السنوي لسنة 2014 لم ترد المعلومات الخاصة بتفصيل عدد المخالفات				

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية لبنك الجزائر (2015-2018).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02) أن المخاطر التي تتحوط ضدها السلطة النقدية الجزائرية تتوافق و متطلبات لجنة بازل للرقابة البنكية، ناهيك عن ملاحظة تحسن لابأس به في تسجيل المخالفات سنة 2018 مقارنة بسنة 2015 و تتمثل هذه النقاط فيما يأتي:

- تسجيل أربع (04) مخالفات خاصة بمعدل الملاءة سنة 2015 نظرا لانطلاق تطبيق معايير الملاءة* الجديدة ابتداءا من أكتوبر 2014 ، بعدها خلال الفترة (2016-2018) عدم تسجيل ولا مخالفة تخص الملاءة المالية للبنوك و هذا دليل على أن البنوك تتمتع بملاءة مالية جيدة تمكنها من الوفاء بالتزاماتها؛
- تسجيل أربع (04) حالات عدم الامتثال لمعامل الأموال الخاصة القاعدية سنة 2015 ثم ولا مخالفة خلال الفترة (2016-2018) نظرا لرفع متطلبات رأس المال التنظيمي ابتداءا من أكتوبر 2014 و امتثالا لمتطلبات لجنة بازل 2 و 3، مما يدفعنا للقول أنه تحسنت نوعية رأس مال البنوك؛
- تراجع عدد المخالفات الخاصة بوسادة الأمان من سبعة (07) سنة 2015 إلى ثلاث (03) مخالفات سنة 2018 ، هذا ما يدل على التحسن و الرفع من قدرة البنوك على استيعاب خسائر في حال حدوث أزمة بنكية؛
- سنة 2015 سجلت أربع و عشرين (24) حالة عدم امتثال لتقسيم المخاطر، و ترجع أسباب هذه التجاوزات لدى البنوك العمومية التي تمول بعض الشركات الإستراتيجية التابع للقطاع العمومي، في حين تم معاينة انخفاض تدريجي في هذه المخالفات لتصل إلى أثنى عشر (12) حالة سنة 2018 مقارنة بالمعيار التنظيمي الخاص بتركيز القروض ، أي "25 % من الأموال الخاصة التنظيمية"[16]؛ **(المادة (04) من النظام رقم (14-02))**
- أما بالنسبة لمعامل السيولة فيلاحظ كثرة عدد المخالفات خلال طوال فترة الدراسة و ذلك راجع إلى انخفاض السيولة القصيرة عن الحد الأدنى (100 %) ، "لضعف الرقابة الدائمة لدى البنوك في تغطية خطر السيولة ونقص في تنفيذ تمارين اختبارات القدرة على تحمل الضغوط في مجال إدارة مخاطر السيولة ، وتجدر الإشارة إلى أنّ مهمات تقييم وضعيات البنوك والمؤسسات المالية، جرت في وضع

يتميز بنفاذ السيولة على مستوى الساحة المصرفية، مما أدى إلى ارتفاع في المستوى العام للطلب على السيولة، لتلبية احتياجات الخزينة؛" [17] (**بنك الجزائر، التقرير السنوي 2018، ص ص 123–126**)

- نلاحظ ارتفاع محسوس في عدد حالات عدم الامتثال الخاصة بصافي الأصول من أربع عشرة (14) حالة سنة 2014 إلى ثلاثة و عشرون (23) حالة سنة 2018 ، و ذلك راجع إلى إدارة و مراقبة خطر القرض ونظام التصنيف الداخلي لإحدى هذه المؤسسات، لا تعتبر شاملة وتحمل نقائص في مجال تصنيف القروض، خاصة بالنسبة لبعض المستفيدين الذين يعانون من أوضاع مالية سيئة ولهم حالات عدم السداد.

2– الرّقابة الميدانية: تعتبر الرقابة الميدانية الركيزة الثانية لوظيفة الإشراف البنكي، فهي تسمح بالتأكد من صحة البيانات والمعلومات المقدمة من قبل البنوك لبنك الجزائر، " و سواء تعلق الأمر بمهمات آنية أو دورية أو حسب النشاط فتتم الرقابة الميدانية طبقا للبرنامج المسطر وفقا للجنة المصرفية "[18] (**وهيبة خروبي، 2017/2016 ،ص 229**) ، كما تقيم الرقابة الميدانية أيضا حوكمة و إدارة المؤسسة التي تم تفتيشها، كل هذه الجوانب لا يمكن الإحاطة بها من خلال الرقابة الوثائقية، و في هذا الإطار تقوم المديرية المكلفة بالرقابة الميدانية، بتنفيذ مخطط عمل يغطي جملة من المواضيع تتمحور حول خمسة (05) أنواع من المهمات الملخصة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (03): تطور مهمات الرقابة الميدانية خلال الفترة (2014-2018)

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
الرقابة الكاملة	06	10	03	06	05
التجارة الخارجية	04	09	04	03	-
تبييض الأموال و مكافحة تمويل الإرهاب	-	-	01	01	-
مهمات موضوعية	03	04	03	04	07
تحقيقات خاصة	19	26	11	01	04
المجموع	**32**	**45**	**22**	**15**	**16**

المصدر: ياسمينة عمامرة، تركية هادفي، ديسمبر 2020، ص 236. و بنك الجزائر ، التقرير السنوي 2018، ص 120.

عادة تأخذ هذه المهمات الطابع العام حيث تلم بجميع مخاطر و أقسام المؤسسة محل الرقابة في إطار مهمات الرقابة الكاملة، كما يمكن أن تكون محدودة في نطاق معين أي مهام موجهة لتقييم جانب معين من جوانب الخدمات المصرفية، و يلاحظ من الجدول أعلاه ما يأتي:

أ- مهمات الرقابة الكاملة: تستند الرقابة على هذا الجانب من نشاط البنوك، على تقدير الإستراتيجية العامة للمؤسسة التي خضعت للرقابة وتقييم نظام رقابتها الداخلي وجودة وأمن نظام المعلومات فيها، حيث تم تسجيل معدلات ضعيفة نسبيا خلال فترة الدراسة ما عدا سنة 2015 التي سجلت عشر (10) بعثات رقابية ، فأظهرت هذه المهمات عدم وجود هياكل مكرسة لوظيفة الإستراتيجية على مستوى البنوك التي تمت فيها أشغال الرقابة ، بالإضافة لغياب أو نقائص في الخطط الإستراتيجية ، كما لوحظ وجود أعضاء في مجلس الإدارة غير مصرح بهم ، و كذا تراكم المهام لبعض مسؤولي الهياكل.

ب- مهمات رقابة عمليات التجارة الخارجية: نظرا للمخاطر التي تميز هذا النوع من العمليات، وعلاوة على ما قد تنقله من مخالفات للأحكام القانونية للصرف وحركات رؤوس الأموال من و إلى الخارج، فهي تمثل أيضا الوسيلة المفضلة لتبييض الأموال، لذلك، يولى اهتمام خاص لمراقبة التحويلات أو استرداد الأموال مع الخارج المحققة من طرف البنوك بصفتهم وسطاء معتمدين، حيث تم تسجيل معدلات منخفضة نسبيا ما عدا سنة 2015 التي عرفت تسع (09) مهمات كشفت عن مخالفات لانتهاك قوانين و أنظمة الصرف و حركة رؤوس الأموال من و إلى الخارج.

ج- مهمات مكافحة تبييض الأموال ومكافحة الإرهاب: يتم القيام بأعمال التحقّق والتقييم المتعلقة بهذا الجانب من نشاط البنوك، في إطار الرقابة الشاملة وفي إطار المهمات المتعلقة بمواضيع معيّنة لهذا نلاحظ تخصيص مهمة واحد سنة 2016 و بالمثل سنة 2017، وبعد استكمال المهمة الكاملة المخَصَّصة لتقييم جهاز مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب التي غطَّت كل البنوك والمصالح المالية لبريد الجزائر، خلال سنة 2017، تمّ إرسال واحد وعشرين (21) تقرير مهمة إلى اللجنة المصرفية، و بالنظر إلى المعاينات إثر المهمات السابقة، تشهد النتائج المستخلصة من هذه المهمة على إحراز بعض التقدم، وهذا رغم استمرار وجود بعض النقائص، على مستوى بعض البنوك، والمتعلقة، أساساً، بتدابير اليقظة والتعرف على الزبائن. (**بنك الجزائر ، التقرير السنوي 2017، ص 115**)

د- مهمات الرقابة الموضوعية: تهتم هذه المهمات "بتقدير جودة محفظة التزامات البنوك، تقييم مستوى المؤونات الملائم و فحص الجهاز الداخلي الذي أقامته البنوك في مجال الانتقاء والقياس والمراقبة والتحكم في مخاطر القرض"[19] (**ياسمينة عمامرة، تركية هادفي ، ديسمبر 2020، ص 237**) و نلاحظ من خلال الجدول رقم (03) ارتفاع في عدد المهمات المخصصة للرقابة الموضوعية فبعدما كانت ثلاثة (03) سنة 2014 ، و أربع (04) مهمات سنة 2015 أصبحت سبع (07) مهمات سنة 2018 ، حيث تبيّن من خلال هذه المهمات "تقدم في مجال وضع و إدارة الحدود الداخلية فيما يتعلق بتركيز المخاطر ، ومع ذلك، لا تزال هناك بعض النقائص فيما يتعلق بالتحكم في عملية تقييم مخاطر الجهة المقابلة وتحصيل المستحقات، حيث سمحت معالجة ملفات القروض بملاحظة وجود بعض المستفيدين من القروض يعانون من حالة مالية سيئة، وقد أدت تعبئة الالتزامات لصالح هذه الفئة من الزبائن، إلى حدوث عوارض دفع، دون أن تؤدي هذه إلى تعثر تلك الديون." (**بنك الجزائر ، التقرير السنوي 2018، ص 128**)

هـ- مهمات التحقيقات الخاصة: من الجدول رقم (03) نلاحظ أن سنة 2014 قد عرفت تسعة عشر (19) مهمة و سجلت سنة 2015 ستة و عشرون (26) بعثة تحقيق خاصة ، و هي معلومات على صلة بشبهات تبييض الأموال ، و خطابات مجهولة المصدر أو رسائل شكوى من الزبائن، حيث أسفرت هذه التحقيقات عن وجود نقائص في الأجهزة الداخلية لمكافحة تبييض الأموال للمؤسسات محل التحقيق، كغياب مبررات اقتصادية لسحوبات ومدفوعات نقدية كبيرة أو مترددة، بينما تراجع عدد التحقيقات الخاصة بصورة محسوسة خلال سنتي 2017-2018 حيث سجل تحقيق (01) و (04) على التوالي وتم الانتهاء منها.

رابعا- أشغال تطوير وظيفة الإشراف و الرّقابة:

بهدف التنبؤ و الوقاية من المخاطر سواء من طرف البنوك نفسها أو السلطة النقدية، وكاستمرار للتدابير المتخذة في السنوات الأخيرة لتعزيز وظيفة الإشراف، عمل بنك الجزائر على مواصلة تطوير وتحديث وسائل الرقابة البنكية عملا بتوصيات بعثة صندوق النقد و البنك الدوليين و ذلك من خلال:

1- إنشاء لجنة الاستقرار المالي: من أجل التكفل بمهمة استقرار القطاع البنكي تم تنصيب لجنة الاستقرار المالي على مستوى بنك الجزائر، أنشأت هذه اللجنة في سنة 2009 و يترأسها المحافظ وهي

تتكون من نواب المحافظ الثالثة ومن أربعة مدراء عامين للمديريات المعنية بإشكالية استقرار وصلابة النظام البنكي، وتقوم هذه اللجنة بدراسة تقارير تقييم استقرار القطاع البنكي التي يعدها بنك الجزائر منذ سنة 2009 ، و بالتالي مراجعة مؤشرات الصلابة المالية للبنوك، أساسا من خلال المؤشّرات التي أقرها صندوق النقد الدولي والتي يصرح بها بنك الجزائر للصندوق كما هو الحال للدول الأعضاء.[20] **(بنك الجزائر، التقرير السنوي 2012، ص 186)**

2- إقامة برنامج اختبارات القدرة على تحمل الضغوط: "في إطار عصرنة عملية الإشراف لمطابقتها مع تدابير المعيار الثاني من بازل 3، وضع بنك الجزائر نموذجا متكاملا وديناميكيا لقياس القدرة على تحمل الضغوط، يدعى(Financial Projection Model (FPM أو برنامج تقييم القطاع المالي، تم تطويره بالتعاون مع البنك الدولي،" **(بنك الجزائر ، التقرير السنوي 2018، ص 115)** هذا النموذج يستعمل لاختبار درجة حساسية القطاع المالي لمجموعة من الضغوطات الاقتصادية الكلية، ويسمح النموذج بتقييم حساسية البنك أو مجموعة من البنوك بالنسبة لعوامل متغيرة تتعلق بمخاطر النشاط المصرفي، كاحتمال التخلف عن السداد، مخاطر تغيرات أسعار الفائدة أو السحب المفاجئ لعدد كبير من الودائع، مما يمكن أن يؤدي إلى إلزامية المؤسسة المعنية بتشكيل مبالغ إضافية من الأموال الخاصة و/أو الحصول على السيولة.

3- مشروع المعلومات SYNOBA نظام التنقيط المصرفي: يتعلق مشروع SYNOBA باستخدام التقارير المالية و الاحترازية المقدمة من طرف البنوك بطريقة آلية، نظرا للتغيرات التي تطرأ على هذه التقارير و ضرورة معالجتها في الحد الأدنى من الوقت، ويعتبر هذا المشروع جزء من تنفيذ نظام التصنيف البنكي "وهي طريقة إشراف موحدة مستوحاة من طريقة CAMELS التي تعتبر من أحسن الممارسات الدولية في مجال تقييم مؤشرات أداء وملاءة المؤسسات المالية،"[21] **(بنك الجزائر، التقرير السنوي 2012، ص 17)** وذلك بهدف التكيف مع النظم الاحترازية الجديدة.

تمّ استكمال تطبيق SYNOBA من خلال تعديل بيانات الدخول والخروج للنظام المتعلقة بنسب الملاءة وكذلك المشاركات والمخاطر الكبرى، التي بدأت في 2017 ، وتكمن الخطوة القادمة في تطوير الأدوات التي تسمح باستخراج بيانات مخرجات التطبيق (SYNOBA) في شكل (Excel). **(بنك الجزائر، التقرير السنوي 2018، ص 117)**

الخاتمة:

بناءًا على الدّراسة الّتي قمنا بها المتعلّقة بأساليب الرقابة البنكية الاحترازية لبنك الجزائر خلال الفترة (2014-2018)، واستخدامًا للمنهجين الوصفي و التحليلي ، فتأكدنا من صحة الفرضية، حيث التمسنا تحسن كبير سنة 2018 مقارنة بسنة الأساس 2014 في معدلات الملاءة المالية للبنوك الجزائرية، نوعية أصولها و وسادة الأمان التي تعبّر عن قدرة البنوك على استيعاب الخسائر في حالة حدوث أزمة.

كما تبيّن لنا أنّ تحقيق مبدأ السّلامة البنكية يتطلّب أن تتمتّع كلّ وحدة من وحدات القطاع البنكي بموقف مالي سليم و معافى، و تتمتع بالملاءة المالية و القدرة على مقابلة متطلّبات السّيولة و تحقيق قدر مناسب من الربحية، و لتحقيق هذه المتطلّبات أوصت لجنة بازل للرقابة البنكية بعدّة معايير رقابية داخلية و خارجية للإنذار المبكّر تستخدم لتقيّيم أداء البنوك، و من ثم اكتشاف أوجه الخلل في أدائها قبل وقت مبكر حتّى لا تتعرض لمشاكل مالية تؤدي إلى انهيارها.

عمل بنك الجزائر على تقوية الرقابة البنكية باستمرار و مطابقتها مع التدابير الاحترازية لبازل 3، فهناك ثلاث ركائز أساسية للرقابة البنكية الاحترازية في الجزائر الرقابة الداخلية التي تقوم على رفع كفاءة العاملين و تنفيذ ما عليهم من مهام بما يتوافق و الاستغلال الأمثل للموارد ، الرقابة الوثائقية التي تهتم بمراجعة البيانات المالية للبنوك بما فيها: معدل الملاءة ، جودة الأصول ، كفاءة الإدارة و المحافظة على السيولة ، أما الرقابة الميدانية فتتعلق بالتحقق من صحة البيانات المرسلة من طرف البنوك إلى بنك الجزائر ، بالإضافة للوقوف على مدى سلامة الرقابة الداخلية و مدى جودة إدارة المخاطر.

كما اهتم بنك الجزائر بإنشاء لجنة الاستقرار المالي منذ سنة 2009 تتكفل بتقييم بصفة دورية صلابة القطاع البنكي، لاسيما من خلال اختبارات الصلابة، استنادا على برنامج لقياس القدرة على تحمل الضغوط، يدعى (Financial Projection Model (FPM أو برنامج تقييم القطاع المالي، تم تطويره بالتعاون مع البنك الدولي، هذا النموذج يستعمل لاختبار درجة حساسية القطاع المالي لمجموعة من الضغوطات الاقتصادية الكلية و المخاطر البنكية، كما أن البنوك مدعوة لاقتناء أجهزة خاصة لاختبارات القدرة على تحمل الضغوط.

و حتى يتم تفعيل الرقابة البنكية في الجزائر بشكل أفضل نقترح الصرامة و تحسين إدارة مخاطر السيولة التي شهدت عدد مخالفات كبير خلال طوال فترة الدراسة (2014-2018) ، حيث تسمح السيولة بتعزيز الثقة بالبنوك من قبل المتعاملين معها، وتمكنها من الوفاء بالتزاماتها.

قائمة الإحالات و المراجع:

[1] سمير أيت عكاش، 2013/2012، **تطورات القواعد الإحترازية للبنوك في ظل معايير لجنة بازل و مدى تطبيقها من طرف البنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الإقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التّجارية وعلوم التّسيير، جامعة الجزائر 03.

[2] Comité de Bâle, novembre 1997, **Les 25 principes fondamentaux d'un contrôle bancaire efficace**, Bulletin de la commission bancaire N° 17.

[3] خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، 2006، **إدارة العمليات المصرفية –المحلية و الدولية–**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن.

[4] Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Septembre 1997, **Principes fondamentaux pour un contrôle bancaire efficace**, Bâle.

[5] أحمد محمد سمير، 2009، **الجودة الشاملة و تحقيق الرقابة في البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان.

[6] نعناعة بوحفص جلاب، سبتمبر 2014، **الرّقابة الإحترازية و أثرها على العمل المصرفي بالجزائر**، مجلة المفكر، العدد الحادي عشر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة.

[7] Basel committee on banking supervision, September 1998, **Framework For Internal Control Systems In Banking Organization**, Basel.

[8] صندوق النقد العربي، 2014، **الترجمة العربية للمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية سبتمبر 2012**، اللّجنة العربية للرّقابة المصرفية، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية و مؤسسات النقد العربية.

[9] Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Septembre 2012, **Principes fondamentaux pour un contrôle bancaire efficace**, Banque des Règlements Internationaux.

[10] قويدر عياش، عبد الله إبراهيمي، ، أفريل 2010، **أثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية – بين النظرية والتطبيق –**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية – واقع و تحديات –، جامعة الأغواط، الجزائر.

[11] نعيمة بن العامر، أفريل 2010، **المخاطر و التنظيم الاحترازي**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية – واقع و تحديات–، مركز البحوث في الإقتصاد التطبيقي من أجل التنمية، الجزائر.

[12] ميمي جدايني ، 11-12 مارس 2008، **دور استقلالية بنك الجزائر في تفعيل تطبيق القواعد الاحترازية** ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة ، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة– ، الجزائر.

[13] صندوق النقد العربي، 2009، **متطلبات الرقابة الداخلية في المصارف**، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، متاح على: http://www.amf.org.ae/ar/content، تاريخ التسجيل: 2009/12/20، اطلع عليه بتاريخ: 2021/09/01.

[14] Règlement n°11-08 du 28 novembre 2011 relatif au contrôle interne des banques et établissement financiers.

[15] Banque d'Algérie, Juillet 2015, **rapport 2014 évolution économique et monétaire en Algérie**.

[*] للاطلاع على معايير الملاءة أنظر النظام رقم (14–01) المؤرخ في 16 فبراير 2014، المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية.

[16] النظام رقم (14–02) المؤرخ في 16 فبراير 2014، يتعلق بالمخاطر الكبرى و بالمساهمات.

[17] بنك الجزائر ، ديسمبر 2019، **التقرير السنوي 2018 التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر**، متاح على : https://www.bank-of-algeria.dz/html/rapport.htm ، اطلع عليه بتاريخ: 2021/09/03.

[18] وهيبة خروبي، 2017/2016، **دور الرّقابة المصرفية و إدارة المخاطر في تفعيل أداء البنوك التجارية (دراسة حالة البنوك الجزائرية)**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الإقتصادية، تخصص نقود مالية و بنوك، كلية العلوم الإقتصادية و التّجارية و علوم التّسيير، جامعة البليدة 2.

[19] ياسمينة عمامرة، تركية هادفي ، ديسمبر 2020، **الآليات الحديثة لرقابة البنك المركزي على البنوك التجارية دراسة حالة القواعد الاحترازية في الجزائر خلال الفترة (2011–2017)** ، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية ، المجلد 07 ، العدد 02.

[20] بنك الجزائر، نوفمبر 2013، **التقرير السنوي 2012 التطور الاقتصادي و النقدي للجزائر**.

[21] بنك الجزائر، تقرير ديسمبر 2013، **التطورات الاقتصادية و النقدية لسنة 2012 و عناصر التوجه للسداسي الأول من سنة 2013**.